في التحفة ظاهرها يفيد التناقض ولكنها في الحقيقة ليست كذلك لامكان الجمع
فيرا قولها قبيل كتاب الطهارة من آمن بقلبه وترك التلفظ بلسانه
مع قدرته عليه نقل المصنف الاجماع على تخليده في النار لكن اعترض
بأن كثيرين بل المحققين على خلافه انتهى فظاهر هذا ان ابن حجر معتمد
خلاف قول النووي وقريب منه قول ابن حجر في شرح الاربعين النووية
وان قول النووي في شرح مسلم معترض بانه لا اجماع على ذلك وبأن الحق
من الائمة الاربعة قالوا بانه مؤمن عاص بترك التلفظ بل الذي عليه
جمهور الاشاعرة وبعض محققي الحنفية كما قاله المحقق الكمال بن الهمام
ان الاقرار باللسان انما هو شرط لاجراء احكام الدنيا فحسب الخ
وفي شرح نظم الزبد للشهاب الرملي الكبير قوله ذهب جمهور المحققين الى
انه اي الاقرار انما هو شرط لاجراء احكام المؤمنين بالدنيا وعليه فمن صدق
بقلبه ولم يقر بلسانه مع تمكنه من الاقرار فهو مؤمن عند الله تعالى
وهذا اوفق باللغة والعرف الخ ما ذكره الشهاب الرملي فموقع ابن حجر
في ارة من التحفة ما نصه [illegible] لا يكفي الاسلام مطلقا وفي النجاة من الخلود
في النار لما حكى عليه الاجماع في شرح مسلم من النطق بالشهادتين
من الناطق فلا يكفي ما بقلبه من الايمان وان قال الغزالي وجمع محققون
الآخرة قال ويمكن ان يقال ان الاستدراك الاول انما هو من حيث
حكاية

حكاية الاجماع وهي معترضة والمعتمد عند ابن حجر من الخلاف ما بينه في ارة
فلا مخالفة في التحفة وعبارة الغزالي في الاحياء في كتاب قواعد العقائد
الدرجة الخامسة ان يصدق بالقلب ويساعده من العمر مهلة النطق بكلمتي
الشهادتين وعلم وجوبها ولكنه لم ينطق بها فيحتمل ان يجعل امتناعه
من النطق كامتناعه عن الصلاة ونقول هو مؤمن غير مخلد في النار
والايمان هو التصديق المحض واللسان ترجمان الايمان فلا بد ان يكون
الايمان موجودا بتمامه قبل اللسان حتى يترجمه اللسان وهذا
هو الاظهر اذ لا مستند الا اتباع موجب الالفاظ ووضع اللسان ان
الايمان عبارة عن التصديق بالقلب وقد قال عليه السلام يخرج من
النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان ولا ينعدم الايمان من القلب
بالسكوت عن النطق الواجب كما لا ينعدم بالسكوت عن فعل الواجب
وقد قال قائلون القول ركن اذ ليس كلمة الشهادة اخبارا عن القلب بل هو
انشاء عقد وابتداء شهادة والتزام والاول اظهر انتهت بحروفها وعنه نقلت
وهذا قول التحفة في باب صلاة المسافر تنبيه يقع لكثير من الحجاج انهم
يدخلون مكة قبل الوقوف بنحو يوم ناوين الاقامة بمكة بعد رجوعهم
من منى اربعة ايام فاكثر فهل ينقطع سفرهم بمجرد وصولهم لمكة نظرا
لنية الاقامة بها ولو في الاثناء او يستمر سفرهم الى عودهم اليها من منى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)